

المبسوط

فكما يجوز اقتداء المتنفل بالمفترض فكذلك المفترض بالمتنفل .

(ولنا) قوله الإمام ضامن معناه تتضمن صلاته صلاة القوم وتضمن الشيء فيما هو فوقه يجوز وفيهما هو دونه لا يجوز وهو المعنى في الفرق فإن الفرض يشتمل على أصل الصلاة والصفة والنفل يشتمل على أصل الصلاة فإذا كان الإمام مفترضا فصلاته تشتمل على صلاة المفتردي وزيادة فصح اقتداؤه به وإذا كان الإمام متنفلا فصلاته لا تشتمل على ما تشتمل عليه صلاة المقتدي فلا يصح اقتداؤه به لأنه بنى القوي على أساس ضعيف .

وحديث معاذ تأويله كان يصلى مع رسول الله ﷺ بنية النفل ليتعلم منه سنة القراءة ثم يأتي قومه فيصلي بهم الفرض .

وهذا على أن تغاير الفرضين عندنا يمنع صحة الاقتداء حتى إذا اقتدى مصلي الظهر بمصلي العصر أو مصلي عصر يومه بمصلي عصر أمس لم يجز الاقتداء .

وعند الشافعي رحمه الله ﷺ يجوز وإذا اقتدى مصلي الظهر بمصلي الجمعة أو مصلي الظهر بالمصلي على الجنابة فله فيه وجهان .

وهذا الخلاف ينبى على أصل نذكره بعد هذا هو أن المشاركة بين الإمام والمقتدي لا تقوى عنده حتى إذا تبين أن الإمام محدث فصلاة المقتدي عنده صحيحة .

وعندنا المشاركة تقوى بينهما فتغاير الفرضين يمنع صحة المشاركة ثم المذكور في هذا الباب أنه يصير شارعا في التطوع مقتديا بالإمام حتى لو ضحك قهقهة يلزمه الوضوء لأن الاقتداء في أصل الصلاة صحيح إنما لا يصح في الجهة وفي باب الحدث قال (لا يصير شارعا) حتى لو قهقه لا يلزمه الوضوء وما ذكر هنا قول أبي حنيفة وأبي يوسف رحمهما الله ﷺ تعالى بناء على أصلهما أن أصل الصلاة ينفصل عن الجهة ابتداء وبقاء وما ذكر بعد هذا قول محمد رحمه الله ﷺ تعالى بناء على مذهبه أن الجهة متى فسدت صار خارجا من الصلاة وعليه نص في زيادات الزيادات .

قال (ويجوز أذان العبد والأعمى وولد الزنى والأعرابي) لأن المقصود وهو الإعلام حاصل وغيرهم أولى .

أما العبد فلأنه مشغول بخدمة المولى لا يتفرغ لمحافظة المواقيت وروى أن وفدا جاؤوا إلى عمر بن الخطاب رضي الله ﷺ تعالى عنه فقال من يؤذن لكم فقالوا عبيدنا قال إن هذا لنقص بكم .

وأما الأعمى فهو محتاج إلى الرجوع إلى غيره في معرفة المواقيت وكان لإبراهيم النخعي رحمه الله ﷺ تعالى مؤذن أعمى يقال له معبد فقال له لا تكن آخر من يقيم ولا أولهم .

وأما ولد الزنى والأعرابي فالغالب عليهم الجهل وقد بينا أن الأذان ذكر معظم فيختار له من يكون محترما في الناس متبركا به ولهذا قال (أحب إلي أن يكون